[107] وليلتها، وليس الصوم كذلك لانه ليس كلما حدث يوم وجب عليها الصوم، و كلما حدث وقت الصلاة وجب عليها الصلاة (1). 25 - نهج البلاغه: عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: معاشر الناس ! إن النساء نواقص الايمان، نواقص العقول، نواقص الحظوظ، فأما نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن، وأما نقصان عقولهن فشهادة الامرأتين كشهادة الرجل الواحد، وأما نقصان حظوظهن فمواريثهن على الانصاف من مواريث الرجال (2). 26 - المحاسن: عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن السنة لا تقاس، ألا ترى أن المرءة تقضي صومها، ولا تقضي صلاتها، الحديث (3). 27 - العلل: عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم ابن هاشم: عن أحمد بن عبد الله العقيلي، عن عيسى بن عبد الله القرشي رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث أنه قال لابي حنيفة: أيهما أعظم الصلاة أم الصوم ؟ قال: الصلاة، قال: فما بال الحايض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة ؟ فاتق الله و لا تقس (4). وعن أبيه ومحمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله عن شبيب بن أنس، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله (5). وعن أحمد بن الحسن القطان، عن عبد الرحمن بن أبي حاتم، عن أبي زرعة، عن هشام بن عمار، عن محمد بن عبد الله القرشي، عن ابن شبرمة، عن أبي

_____ (1) عيون الاخبار ج 2 ص 117. (2) نهج البلاغة تحت الرقم 78 من قسم الخطب. (3) المحاسن ص 214. (4) علل الشرائع ج 1 ص 81 فليراجع. (5) علل الشرايع ج 1 ص 85. _____